

الدورة السابعة والأربعون

كانون الثاني/يناير - 1 شباط/فبراير 2008

البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية

(CRC/C/OPSC/KWT/1) قائمة المسائل التي ينبغي تناولها عند النظر في تقرير الكويت الأولي

. يرجى من الدولة الطرف أن تقدم خطياً معلومات إضافية ومحدثة إن أمكن، قبل 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2007

يرجى تقديم بيانات إحصائية مفصلة، (إن كانت متاحة)، (تشمل بيانات مصنفة بحسب الجنس وفئة العمر والمناطق الحضرية -1 والريفية) عن الأعوام 2004 و2005 و2006 بشأن ما يلي:

(أ) عدد الحالات المبلغ عنها بخصوص بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية، وتقديم معلومات إضافية عن نوع المتابعة لنتائج هذه الحالات، بما في ذلك المقاضاة وسحب الدعاوى ومعاقبة الفاعلين؛

(ب) عدد الأطفال المتاجر بهم إلى الكويت ومنه وعدد الأطفال المتاجر بهم داخل البلد؛

(ج) عدد الضحايا من الأطفال الذين تلقوا مساعدة للتعافي وتعويضات وفقاً لما تنص عليه الفقرتان 9 و4 من المادة 9 من البروتوكول الاختياري.

يرجى تقديم معلومات إضافية عن الخطوات التي قامت بها الدولة الطرف لسن قانون خاص بالأطفال، بما في ذلك معلومات تحدّد ما -2 إذا كانت أحكام البروتوكول الاختياري ستعالج بالكامل في هذا القانون.

يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإنشاء نظام فعال لجمع البيانات المتعلقة بالقضايا التي يغطيها البروتوكول الاختياري -3.

يرجى تقديم معلومات عن اعتمادات الميزانية المحددة لتنفيذ أحكام البروتوكول الاختياري -4.

يرجى بيان الوضع القانوني للبروتوكول الاختياري في تشريعات الدولة الطرف -5.

يرجى إخطار اللجنة بأي تدابير معتمدة لكشف حالات بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والاتجار بهم -6 والتحقيق في هذه الحالات.

يرجى إعلام اللجنة بما إذا كان من المحتمل أن تقوم الدولة الطرف بإقرار اختصاصها بالجرائم المشار إليها في البروتوكول الاختياري -7. في جميع الحالات المشار إليها في المادة 4، وبخاصة عندما تُرتكب الجريمة في الخارج وتكون الضحية من رعايا الكويت.

يرجى تقديم معلومات عن قواعد تسليم المجرمين، وبخاصة معلومات تحدّد ما إذا كانت الدولة الطرف تطبّق المادة 5 من البروتوكول -8 الاختياري، لا سيما الفقرة 2 منها. ويرجى على وجه الخصوص تقديم معلومات عن اتفاقات المعاملة بالمثل، الثنائية أو المتعددة الأطراف، المتعلقة بتسليم المجرمين مع تحديد ما إذا كانت هذه الاتفاقات تطبق في الحالات المتعلقة بالجرائم المشار إليها في البروتوكول الاختياري.

يرجى تقديم معلومات إضافية عن التدابير المتخذة لحماية حقوق ومصالح الأطفال ضحايا الأفعال التي يحظرها البروتوكول الاختياري -9 في جميع مراحل الدعاوى الجنائية للتحقق من عدم معاملتهم كمجرمين، وبخاصة معلومات عن القواعد والممارسات المتعلقة بحماية الأطفال الضحايا المطلوبين للشهادة في القضايا الجنائية.

يرجى تقديم معلومات إضافية عن التدابير المتخذة لدعم المساعدة الدولية فيما يتصل بالتحقيقات أو الدعاوى الجنائية أو دعاوى -10 التسليم المرفوعة بشأن الجرائم التي يغطيها البروتوكول الاختياري.

يرجى تقديم مزيد من التفاصيل عن التدابير المتخذة لمنع الجرائم المشار إليها في البروتوكول الاختياري. ويرجى أيضاً تقديم -11 تفاصيل عن التدابير التي، إن وجدت، ترمي إلى توعية الجمهور عموماً، بمن فيه الأطفال، بالآثار الضارة للجرائم المشار إليها في البروتوكول الاختياري.

يرجى موافاة اللجنة بمعلومات محدّثة عن تدابير المساعدة لإعادة الاندماج في المجتمع، والتعافي الجسدي والنفسي، المتاحة لضحايا -12 الجرائم التي يغطيها البروتوكول الاختياري واعتمادات الميزانية التي خصصتها الدولة لهذا الغرض.

يرجى الإفادة بما إذا كان العاملون المعنيون بتعافي الأطفال ضحايا الجرائم المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري وإعادة -13 إدماجهم في المجتمع يتلقون تدريباً خاصاً، لا سيما في المجالين القانوني والنفسي.

- - - - -